

صلاة المسافر قصر الصلاة في مسافة مائة كيلو

السؤال: أنا في كل أسبوع أقطع مرة واحدة مسافة حوالي مائة كيلو، فهل يجوز لي أن أقصر في كل مرة أذهب فيها أم لا؟

الجواب: مسافة القصر عند أهل العلم في القول المرجح والمفتى به أربعة بُرْد، وتقدر بثمانين كيلاً، فإذا بلغت المسافة ثمانين كيلاً -وما زاد على ذلك من باب أولى- فإنها مسافة قصر، يجوز له أن يقصر الصلاة في هذه المسافة ما لم يمكث المدة التي هي أربعة أيام فأكثر.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية عشرة بعد المائة ٢٠/١٢/١٤٣٣ هـ